بسم الله الرحمن الرحيم

واقع العمل الخيري
والقوانين والتشريعات المتعلقة به

ندوة

ثقافة العمل الخيري

المركز الثقافي الإسلامي والدائرة الثقافية، الجامعة الأردنية

الاثنين 31/1/ 2011

ـ "ءالقوانين والتشريعات المتعلقة به

د. منذر زيتون
مستشار وزيرة التنمية الاجتماعية لشؤون التوعية

ثـ ـر حركة العمل الاجتماعي التطوعي:

- يعتبر العمل الاجتماعي التطوعي أساس نشأة وتطور العمل الاجتماعي بشكل عام؛ وسابق على العمل الحكومي.
- شهد الأردن أول أشكال منظمة للتطوع والخدمة الاجتماعية مع بدايات العشرينيات.

خيري والقوانين والتشريعات المتعلقة به

- مراحل [illegible] الاجتماعي:

أولاً: مرحلة التاسيس: من عام 1912– 1932.

ثانياً: مرحلة التطوير: من عام 1932– 1951.

ثالثاً: مرحلة تنظيم العمل الاجتماعي: من عام 1951– 1956¡

رابعاً: مرحلة الرعاية الاجتماعية: من عام 1956– 1970¡

خامساً: مرحلة التنمية الاجتماعية: من عام 1970– 1997¡

سادساً: مرحلة التنمية الشاملة: بدأت منذ عام 1998.

مرحلة تأسيس العمل الاجتماعي

- [illegible] 1932.
- شهدت المرحلة تأسيس ثلاث جمعيات خيرية بموجب قانون الجمعيات العثماني، تعبيراً عن التكافل الاجتماعي الذي يدعو إليه الإسلام، هي:

1. جمعية دور الإحسان في مأدبا، عام 1912.
2. جمعية المقاصد الحجازية، عام 1931.
3. جمعية الإخاء الشركسية (الجمعية الشركسية حالياً) في عمان عام 1932.

مرحلة تطوير العمل الاجتماعي

امتدت [illegible] – 1951.. وتميزت:

- بصدور أول قانون للجمعيات الخيرية عام 1936.
- بموجب هذا القانون تأسست مجموعة أخرى من الجمعيات الخيرية.
- عام 1948 (بعد الاستقلال) أنشئت إدارة خاصة للشؤون الاجتماعية في وزارة الداخلية للتصدي لظاهرة الهجرة الداخلية، وآثارها.
- في عام 1951 نقلت إدارة الشؤون الاجتماعية من الداخلية إلى الصحة، ورفعت إلى دائرة عرفت بدائرة الشؤون الاجتماعية، واعتبرت أول دائرة حكومية رسمية لتنظيم العمل الاجتماعي في الأردن.

مرحلة تنظيم العمل الاجتماعي

- ا[illegible] 1956.
- ويعبر هذه المرحلة القصيرة زمنياً عن بدايات تنظيم العمل الاجتماعي فعلياً.
- حيث تم إصدار قوانين أخرى منظمة للعمل الاجتماعي مثل:

1. قانون ضريبة الخدمات الاجتماعية عام 1953.
2. قانون إصلاح الأحداث عام 1954.
3. ومجموعة من الأنظمة، من أهمها: نظام المساعدات للفقراء والمحتاجين عام 1955.

) مرحلة الرعاية الاجتماعية

امتدت من [illegible] – 1970، وشهدت هذه المرحلة:

- تأسيس أول وزارة مستقلة لرعاية العمل الاجتماعي، باسم وزارة الشؤون الاجتماعية والعمل بقانون رقم (14) لسنة 1956 .
- تأسيس الاتحاد العام للجمعيات الخيرية عام 1959.
- عام 1965 ألحق بوزارة الشؤون الاجتماعية والعمل معهد الخدمة الاجتماعية إثر صدور نظامه رقم 138.
- في عام 1966 صدر قانون الجمعيات والهيئات الاجتماعية رقم 33.
- وفي عام 1968 صدر قانون الأحداث رقم 24.

مرحلة الرعاية الاجتماعية

ملاحظ

- تأخر تنظيم العمل الاجتماعي ومأسسته، وتأخر رعاية الحكومة له من خلال إصدار التشريعات القانونية لتنظيمه، حيث تأخر صدور أول تشريع قانوني إلى عقد الخمسينات، أي أن العمل الاجتماعي استمر كعمل خيري تطوعي أهلي حوالي ثلاثين عاماً.
- تأخر تأسيس الاتحاد العام للجمعيات الخيرية أكثر من 47 سنة، فقد تأسست أول جمعية عام 1912، وتأسس الاتحاد عام 1959.

مرحلة التنمية الاجتماعية

امتدت [illegible] 1997، وكان أبرز ملامحها:

- تغيير اسم وزارة الشؤون الاجتماعية والعمل إلى وزارة التنمية الاجتماعية والعمل عام 1975.
- وفي عام 1979 انفصلت التنمية الاجتماعية عن العمل وأصبحت تعرف باسم وزارة التنمية الاجتماعية، إيذاناً بتحول منهج العمل الاجتماعي من مجرد تقديم العون والرعاية إلى تنمية قدرات الأفراد والمجتمعات المحلية.

مرحلة التنمية الاجتماعية

- تأكيد البعد التنموي للعمل الاجتماعي:
  1. قانون صندوق الزكاة عام 1978.
  2. قانون صندوق المعونة الوطنية عام 1986.
  3. قانون صندوق التنمية والتشغيل عام 1992.
  4. قانون رعاية المعوقين عام 1993.
- إنشاء هيئات اجتماعية حكومية وشبه حكومية مثل:
  1. صندوق الملكة علياء عام 1979..
  2. مؤسسة نور الحسين عام 1985.
  3. المجلس الأعلى لشبكة العون الاجتماعي عام 1995.

خيري والقوانين والتشريعات المتعلقة به

بين ...ؤون الاجتماعية، والرفاه الاجتماعي:

- بالرغم من ... الحثيث على الارتقاء بالعمل الاجتماعي، لكن الملاحظ مع ارتفاع معدلات الفقر والبطالة، أن تقدم العمل ذاك يواجه خللاً كبيراً، فهناك العديد من الذين لا يزالون يحتاجون للرعاية الأولية.
- كان من المفترض الانتقال إلى مرحلة جديدة أخرى هي مرحلة الرفاه الاجتماعي، كما في العديد من الدول، والتي تحرص عبر انتقالها من مرحلة إلى مرحلة على النهوض بكل قطاعات المجتمع.

مؤسسات العاملة في الحقل الاجتماعي

- صندوق التنمية الاجتماعية، صندوق المعونة، صندوق الزكاة، صندوق المعاقين والمسنين...
- هيئات ومؤسسات وطنية غير حكومية: مؤسسة نهر الأردن، اللجنة الوطنية لشؤون المرأة، الجمعيات التعاونية، المجلس الأعلى لشؤون المعوقين.
- هيئات أهلية تطوعية: الجمعيات الخيرية واتحاداتها؛ الروابط الأهلية التابعة لوزارة الداخلية، الدواوين، لجان الزكوات.
- هيئات تطوعية غير أردنية: جمعية الإصلاح الكويتية، هيئة الإغاثة الإسلامية..
- هيئات دولية وإقليمية: وكالة الغوث، اليونيسيف، واليونسكو، ومنظمة الصحة العالمية..
- مؤسسات القطاع الخاص ذات العلاقة: مؤسسات رعاية المعوقين، والمسنين.

تعداد الجمعيات الخيرية التطوعية

- [illegible] (500) جمعية.
- عام 1963 ..... (132) جمعية.
- عام 1973 ..... (324) جمعية.
- عام 1983 ..... (399) جمعية.
- عام 1988 ..... (550) جمعية.
- عام 1998 ..... (753) جمعية.
- عام 2008 ..... (1100) جمعية.
- عام 2009 ..... (1578) جمعية.
- عام 2010 ..... (1826) جمعية.

عداد الجمعيات الخيرية التطوعية

- العد ب: حوالي 2500، منها 1826 تتبع وزارة التنم الاجتماعية، والباقي يتبع الوزارات الأخرى.
- 73 جمعية أجنبية عاملة في الأردن.
- شهد عام 2010 فقط تسجيل 248 جمعية.
- الزيادة الكبيرة يرجع إلى تطبيق ما تعلق بتحويل الشركات غير الربحية إلى جمعيات خيرية، بموجب القانون الجديد، وإلى السماح بتشكيل جمعيات من أنواع أخرى.

خيري والقوانين والتشريعات المتعلقة به

1. ...حد من الفقر والبطالة، ومشاريع انتاجية لرفد موا...
2. اجتماعية: ر... الطفولة، والنهوض بالمراة، ورعاية الأيتام، والمسنين، والمعاقين واسرهم وتقديم المساعدات العينية والنقدية، وخدمات الإرشاد الاجتماعي.
3. تدريب وتأهيل، مراكز تدريب مهني وتدريب على مهارات الحاسوب وتطبيقاته، والخياطة، وصناعة الورد، والأعمال المهنية، وإدارة المشاريع.
4. صحية: علاجات، أيام مجانية، مراكز صحية وعيادات طبية ومستشفيات ومختبرات.
5. تعليمية وتثقيفية: تعليم ومحو أمية، إنشاء مدارس وكليات مجتمع، وقروض ومنح للطلبة، وعقد ندوات ومحاضرات في مجالات الحياة المختلفة.
6. مساعدات وإغاثة: مساعدات نقدية وعينية للاسر الفقيرة والمحتاجة وكفالات أيتام.

مشريعات التي تنظم العمل التطوعي

- [illegible] مع الجمعيات وتنظم أعمالها تقدر بحوالي 70 قانوناً، و[illegible] ولائحة تعليمات، تتعلق بالعمل الاجتماعي، وبجمع التبرعات، وبالجمارك، والتعليم، والإعاقة، والطفولة، والمرأة، والعنف الاجتماعي، والأحداث، والمسنين، والعمل، وغيرها.
- ولكن التشريعات التي تحكم عمل الجمعيات بصورة مباشرة هي:
- قانون الجمعيات رقم 52 لسنة 2008 وتعديلاته حتى عام 2009.

1. النظام المعدد لأحكام الأنظمة الأساسية للجمعيات، رقم (51) لسنة 2008.
2. نظام جمع التبرعات للوجوه الخيرية، رقم (1) لسنة 1957.

قانون الجمعيات

- ا بر قانون الجمعيات والهيئات الاجتماعية رقم (33) س 196 خلال الأعوام (1971، 1978، 1986، 1995)، ومسروع تعديل للقانون الذي تم سحبه من مجلس الامة عام 2008 من قبل الحكومة.
- صدر قانون الجمعيات رقم (51) لسنة 2008 ونفذ بتاريخ 15/12/2008 وتضمن العديد من المفاهيم الايجابية.
- بعد نفاذ احكام القانون برزت العديد من المطالبات من قبل مؤسسات المجتمع المدني حول تعديل بعض احكامه.
- صدر قانون الجمعيات رقم (22) القانون المعدل لقانون الجمعيات الذي نفذ اعتبارا من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية 27/9/2009.

قانون الجمعيات

يشمل القانون المواضيع الرئيسة التالية:

أولاً: إنشاء سجل الجمعيات: كمظلة رئيسة تتبع لها كافة الجمعيات المشمولة بأحكام القانون والتي يزيد عددها عن (2500) جمعية.

- يدار السجل من قبل أمين السجل برتبة أمين عام، ومجلس ادارة برئاسة وزير التنمية الاجتماعية وممثلين عن الوزارات المختصة وأربعة ممثلين عن القطاع التطوعي.
- من مهام المجلس: الموافقة على تسجيل الجمعيات، وتحديد الوزارة المختصة لكل منها، والموافقة على تعديل انظمة الجمعيات الاساسية، وتشكيل لجان للتوفيق فيما بين الجمعيات في حال وجود نزاع بينها، واصدار التعليمات اللازمة لتنفيذ احكام قانون الجمعيات والانظمة الصادرة بمقتضاه، واصدار قرارات حل الجمعيات المخالفة.

قانون الجمعيات

ثانيا: م

- تقليل عدد [illegible]ن بتاسيس جمعيات من (11) الى (7) للجمعيات العامة و(3) للجمعيات الخاصة، وواحد او اكثر للجمعيات المغلقة.
- السماح بتشكيل انواع جديدة من الجمعيات مثل: الجمعيات المغلقة، وهي: التي تنحصر العضوية فيها بشخص واحد أو أكثر، والجمعيات الخاصة، وهي التي تنحصر العضوية فيها بأشخاص لا يقل عددهم عن ثلاثة ولا يزيد عن عشرين.
- اعتبار الشركات غير الربحية المسجلة بمقتضى احكام قانون الشركات جمعيات خاصة ومسجلة وفق احكام قانون الجمعيات.
- اجازة تسجيل مكتب اقليمي في المملكة لهيئة اجنبية مسجلة خارج المملكة بقصد تقديم الخدمات خارج المملكة.

قانون الجمعيات

ثالثا: ـ ـيات أوسع في ممارستها لاعمالها:

- اعتبار كا ـ ـرارات الصادرة عن الهيئات العامة للجمعيات نافذة، باستثناء القرارات المتعلقة باجراء اي تعديل على انظمتها الاساسية فانها تتطلب موافقة مجلس السجل.
- الغاء موافقة الوزير على نتيجة انتخابات الهيئة الادارية.

قانون الجمعيات

رابعا:

- تم يشتر "قانون حصول الجمعيات على موافقة مسبقة للحصول على تمويل او تبرع من جهات محلية واكتفى أن تعلن في تقريرها السنوي عن ذلك وان تقيد في سجلاتها اسم الجهة التبرعة ومقدار التبرع والغاية التي سينفق عليها...
- أما التمويل أو التبرع الخارجي فاعتبر من صلاحية مجلس الوزراء، واشترط فقط اشعار المجلس بذلك للموافقة، وفي حال عدم صدور قرار منه بالرفض خلال مدة ثلاثين يوما يعتبر التمويل موافقاً عليه حكماً.

قانون الجمعيات

خامس من الجمعيات:

- قرار حل الجمعيات من صلاحيات المجلس بدلاً من الوزير المختص.
- تم تضيق حالات الحل بحيث لا يصار الى تطبيقها الا في حالات معينة.

قانون الجمعيات

تعديل

- في ضوء ر قانون الجمعيات الجديد، منحت الجمعيات (غير الفاعلة) مهلة اضافية لتتمكن من اعادة تصويب اوضاعها وازالة المخالفات المرتكبة منها وفقا لمتطلبات قانون الجمعيات الجديد ومنحها الفرصة من الاستفادة من مهلة توفيق الاوضاع المحددة في المادة (28) من قانون الجمعيات واشراكها في البرامج التدريبية المتخصصة التي ستنفذها الوزارة خلال العام بهدف بناء قدراتها المؤسسية من النواحي القانونية والفنية والادارية، واستثمار قدراتها المتوفرة لخدمة ابناء المجتمع.